

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

رقم 652/ع.2022

17 أفريل 2022

بالجزائر، في

إلى السيدات والسادة:

- مديري مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.

- المدير العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية.

الموضوع: بخصوص اللجوء إلى "الرعاية المالية" لتمويل الملتقيات والأنشطة المماثلة.

المرجع: إرسال السيد الوزير الأول رقم 135 المؤرخ في 05 أبريل 2022.

لقد أفاد السيد الوزير الأول بموجب إرساله المشار إليه في المرجع أعلاه كيف أن اللجوء إلى الرعاية المالية (Sponsoring) قد أصبح يتكرر أكثر فأكثر كوسيلة لتمويل الندوات والتجسعات والملتقيات وغيرها من الأنشطة المماثلة.

ولهذا الغرض، قد يكون من المجدي التذكير بأن الرعاة الماليين يلجؤون أحيانا لممارسات من شأنها التأثير على الأداء المستقل والحيادي لوظائف الجهة المستفيدة، بصرف النظر عن وضعيات تضارب المصالح التي يمكن أن تنجم عن التقارب الكبير بين الرعاة الماليين والمستفيدين.

وعليه، وتطبيقا لتعليمات السيد الوزير الأول المتضمنة في إرساله سالف الذكر، فإنه يتعين عليكم التعامل باليقظة والحذر المطلوبين فيما يخص اللجوء إلى "الرعاية المالية". إذ أن تمويل الملتقيات التي تنظمها مؤسساتكم لا يمكن تمويلها باللجوء إلى الرعاية المالية إلا بعد الموافقة المسبقة للسلطة الوصية. وبهذا الشأن، يتعين تأطير هذه التمويلات بموجب عقد للرعاية معد بشكل قانوني، يحدد بوضوح التزامات كل طرف. علاوة على ذلك، فأنتم ملزمون، في حالة إبرام عقود الرعاية المالية وتنفيذها، بإعلام السلطة الوصية كلما واجهتكم وضعية مشوبة بتضارب المصالح.

أولى أهمية قصوى لتطبيق التعليمات المتضمنة في هذا الإرسال.

تحياتي

نسخة مرسلة إلى: - السيد الوزير (على سبيل عرض الحال).

- السيد المفتش العام (للإعلام).

- السيد المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي (للتنفيذ والمتابعة).

- السيد مدير المالية (للتنفيذ والمتابعة).

- السيد مدير الوسائل والممتلكات والعقود (للتنفيذ والمتابعة).

الأمين العام

عضء: غوالي نورالدين